1- متى يجوز الفطر للمريض والحامل والمرضع وماذا عليهم بعد ذلك ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

شيخي الكريم اقف مع اه اه مسألة مهمة في شأن الصيام بعض الناس شيخي الكريم يظن انه اذا اصابه الم يسير او وجع او صداع انى له ان يفطر وبعض الامهات تقول - 00:00:06

آآ الطبيبة مثلا نصحتني وانا في الحمل الشهر الاول الشهر الثاني ان الجنين قد لا يستفيد وكذا فنصحته ونصحت بان اه تفطر هذه الطبيبة عندما تنصح هذه المريضة بالفطر وايضا مرظع - 00:00:26

وربما ينصح ربما الانسان يفتي نفسه بالفطر هل هل الحكم بالفطر او النصحان نصح المريض بالفطر؟ طبعا كلام الاطباء والطبيبات هل هو سائر وامر عادي؟ لكل حالة. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. بعد لا شك ان الله سبحانه وتعالى رخص للمسافر - 00:00:46

ورخص للمريض ان يفطر في رمضان واطلق ربنا سبحانه وتعالى المرض من كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وذلك ان مرد ذلك الى العبد نفسه. وهو ان يتقي الله ما استطاع. والله سبحانه وتعالى جعل الصيام مبني على التقوى. وان الصائم يصوم لله عز - 00:01:12

وجل ولا يعلم بصومه الا ربه سبحانه وتعالى. فتستطيع ان تقول اني صائم وتظهر للناس انك امسكت عن الاكل والشرب وانت في في الحقيقة مفطر. فالله سبحانه وتعالى جعل المرد لذلك العبد. فالعبد الذي يعلم من نفسه ان مرضه لا يستطيع معه ان يصوم معه. ويشق عليه الصيام - 00:01:31

شقة عظيمة يشق عليه الصيام مشقة عظيمة. ويتعب معه. وان كان ان كان مريضا او يخشى بصيامه ان يزداد مرضه. او يخشى صياما يضر آآ ان كانت امرأة حامل او مرضع ان تضر جنينها. فهنا نقول العبد هو الذي هو الذي يقدر ذلك فنقول اتقوا الله ما استطعتم - 00:01:51

واتق الله ما استطعت يا عبد الله واعلم انك ان كنت مخادع لله عز وجل. او انك تظهر انك غير وانت مستطيع. فانك بذلك اثم. وسيعاقبك الله والله يعلم ما تخفي الصدور ويعلم خائنة الاعين سبحانه وتعالى. فالله اعلم بحالك بما بما انت عليه. هل انت تطيق او لا تطيق؟ والله جعلك الامر - 00:02:11

لكي ينظر تقواك وينظر مدى صدقك وطاعتك لله عز وجل. فالنصيحة من كان مستطيعا للصيام ولو كان به مرض كالمرض اليسير. من الناس من من يسير يستطيع ان يمسك على الاكل والشرب لكنه قد يعاني من الالم كالم في ضرسه الما في رأسه لكنه لا يدعو ذلك الى الاكل والشرب لكن الذي يدعوه الاكل والشرب مثلا - 00:02:31

رجل يغسل الكلى صلى الله عليه وسلم فلو لم يشرب لضره ذلك. نقول هذا مريظ. كذلك شخص عنده علاج لو تركه لاصابه مرض شديد ولزاد مرضه ولتأخر مرونه يقول هذا مريظ كذاك شخص قد انهى انهكته الحمى ولا يستطيع ان يصبر الا بشغل الماء حتى يرفع يخفف حرارته وهو في تعب شديد يحتاج الى - 00:02:51

طعام. فهنا نقول هذا مرض يسمح له بالفطر. اما المرض الخفيف اليسير التي الذي كصداع او كالم ضرس او ما شابه ذلك. ويستطيع معه العبد ان يصوم فهو الذي يقول لا يجوز له ان يصوم. اما اذا كان الطبيب او الطبيب قال المريض ان الصوم يضرك وانت لا

تستطيع الصوم ولو صمت فانك آآ سيزيد - 00:03:11
وسيتأخر برؤك نقول اه وكان الطبيب من اهل العدل والثقة نقول لك ان تفطر ولا حرج عليك في الفطر وتقظي بعد ذلك. اما المرضع الحامل كانت تخشى على جنينها او تخشى على رضيعها من الصيام ان يطل حليبها اذا كانت مرضعا او يقل طعامه على جنين كانت حاملة نقول - 00:03:31
لها ان تفطر وتقضي بعد ذلك. فالله سبحانه وتعالى ايضا رخص للمرظى الحامل ان ان يفطر سبحانه وتعالى. نعم. احسن الله اليكم وشكر الله لكم لعلي اعيد شيخ الكلمة للتثبيت. ايها الكرام آآ رجالا ونساء شبابا وفتيات - 00:03:51
الامر معلق في الشرع بذمة الواحد منا والله عز وجل سيسأله انما لا يجرح الى آآ الفطر هكذا اي عارض يعرض له او لاي طبيب او طبيبة تنصح لها لابد ان تعرف ان هذه الطبيبة على اداة ديانة وتخاف الله عز وجل وتقدر هذا الشرع. بعض الاطباء لا يقدر هذا ولو يعرف ان هذا ركن لكن لا يقدره - 00:04:10
تعرف اهميتها شيخي الكريم ساعرض الى موضوع يتصل بهذا الموضوع. من كان لديه مرض سكري في بداياته والسكري قد يلجئه للعطش والجفاف. نعم. هل عليه من جناح او على السوي؟ الانسان السوي اذا كان يجد عطشا - 00:04:34
لجهد بذله او مثلا لسحور فاته هل عليه من جناح ان يتمضمض المضمضة بالماء البارد؟ بعضهم يتغرغر ثم يلفظ نقول المضمضة لا حرج فيها المضمضة لا حرج فيها بل على المسلم اذا توضأ يتمضمض حتى لو - 00:04:53
كان ماء باردا المضمضة لا حرج فيه وانما المسلم يتوضأ في اثناء صومه اكثر من ثلاث مرات الفجر والظهر والعصر يتمضمض في وضوءه وقد يتوضأ اكثر من ذلك ايضا فنقول المضمضة لا حرج فيه ولو تمضمض بماء بارد لكن اتق الله عز وجل لا تجعل مضمضة سبيل لك الى ادخال الماء الى جوفك - 00:05:07
او تتحايل ويدخل الماء مع المضمضة الى جوفك فانت فانت تعامل من يعلم خائنة الاعين ما تخفي الصدور يعلم كل شيء يعلم نيتك بالمضمضة يعلم نيتك من هذا من اكثار المضمضة هل تريد بها ان يخلص شيء من من هذا الماء الى جسدك او انما اردت ان ان تذهب الجهل الذي - 00:05:27
في في حلقك او يذهب الجبل الذي في فمك فالله اعلم. فهنا نقول ان تضمن الانسان ليذهب شيئا من آآ الجفاف او انغمس في ماء فلا حرج في ذلك. حتى - 00:05:47
ولا نقول من الناس من يشتد عليه الحر ويحس بجسمه بحرارة شديدة نقول لك ان تغمس جسمك كله في الماء. ولا حرج عليك في ذلك عليكم الحكم في شأن المرأة اذا نصحت بعدم الصيام. كذا اذا نصحت بعدم صيام لولدها لحملها. نقول لا حرج. اه. قد تنصح عن نفسها - 00:05:57
تنصح لجنينها ماذا تصنع بعد ذلك؟ اذا اذا افطرت عن نفسها آآ قضت ذلك اليوم وكذلك نقول اذا افطرت عن جنينها او عن رضيعها صحيح من اقوال اهل العلم انه لا يلزمه الا القضاء فقط ولا يلزمها كفارة لان من العلم من يرى ان عليها القضاء والكفارة لكن نقول الصحيح انها في حق المريض فتقضي بعد ذلك - 00:06:18
- 00:06:38